# 243154 - هل تعطي زكاة مالها لأخيها الذي يعيش تحت نفقة أبيها ؟

## السؤال

أخي متزوج منذ عام تقريبا ، وينتظر مولودا قريبا ، فهل يجوز أن أعطيه زكاة مالي لمساعدته على تكاليف المولود ، علما أنه يعمل ، ولكن مدخوله محدود بالكاد يكفيه هو وزوجته ، وهما يسكنان عند أبي ؛ حيث يوفر لهما المسكن و المطعم ، وأعلم مسبقا أن والدي سيتكفل بجميع لوازم المولود ، ولكني أريد أن أخفف على والدي الحمل. فهل يجوز أن أعطي لأخي زكاة مالي ومال زوجي بالعلم أن زوجي موافق ؟

## الإجابة المفصلة

عرضت هذا السؤال على شيخنا عبد الرحمن البراك حفظه الله تعالى : فأفاد بأنه ما دام مكفيا بنفقة والده عليه فهو غني بذلك ، فلا يجوز إعطاؤه من الزكاة .
أما إذا عجز والده عن النفقة ، أو امتنع من ذلك ، أو كان ما يدفعه له لا يكفي حاجته : فعندئذ يجوز دفع الزكاة إليه " .

والله أعلم .